

هل يجوز للمعتدة من وفاة زوجها أن تنتقل إلى بيت أهلها وهي في العدة لأن صاحب البيت طلب تسليم الشقة؟

صالح الفوزان

امرأة مات عنها زوجها وطلب منها صاحب البيت ان تسلم الشقة وهي لا زالت في العدة وترغب ان تنتقل الى بيت اهلها في نفس المدينة. هل يجوز لها ذلك؟ نعم. اذا كان صاحب البيت مؤجر - [00:00:00](#)

وصاحب البيت الاجارة تمت تمت المدة ويريد صاحب البيت انها تخلي البيت انها تخليه لانها معذورة تنتقل الى بيت اولادها او بيت اخيها او اهلها او بيت اخر تستأجره او يسمح لها بسكنى. نعم. يجوز لها التحول في هذه الحالة للعذر - [00:00:19](#)